

## 40 سورة النساء 54-62 الشرح من مختصر تفسیر ابن کثیر II

### لفضيلة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله الراجحي

عبدالعزیز الراجحي

عنوان الوعيد على قتل العمد ثم لما بين تعالى حكم قتل الخطأ شرع في بيان حكم قتل العمد فقال ومن يقتل مؤمنا متعمدا اية وهذا تهديد شديد ووعيد اكيد لمن تعاطى هذا الذنب العظيم الذي هو مقرون بالشرك بالله في غير - [00:00:01](#)

لما اية في كتاب الله حيث يقول سبحانه في سورة الفرقان والذين لا يدعون مع الله الها اخر ولا النفس التي حرم الله الا بالحق الاية. وقال تعالى قل تعالوا اتلوا ما حرم ربكم عليكم الا - [00:00:24](#)

به شيئا. الاية والايات والاحاديث في تحريم القتل كثيرة جدا فمن ذلك ما ثبت في الصحيحين عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء - [00:00:44](#)

وفي الحديث الاخر الذي رواه ابو داود عن عبادة ابن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال المؤمن معنقا طالما ما لم يصب دما حراما فان اصاب دما حراما بله - [00:01:04](#)

وفي حديث اخر لزوال الدنيا اهون عند الله من قتل رجل مسلم. لا يزال في سلامة حتى ايش؟ فاذا اغتبا فانه في بخطورة ويا قلب اللحية نعم وفي حديث اخر فزوال الدنيا اهون عند الله من قتل رجل مسلم - [00:01:23](#)

عنوان هل تقبل توبة قاتل العمد فقد كان ابن عباس يرى انه لا توبة لقاتل المؤمن عمدا وروى البخاري عن ابن جبير قال اختلف فيها اهل الكوفة فرحلت الى ابن عباس فسألته عنها فقال نزلت هذه - [00:01:44](#)

اية ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم هي اخر ما نزل وما نسخها شيء وكذا رواه ايضا مسلم والنسائي والذي عليه الجمهور من سلف الامة وخلفها ان القاتل له توبة فيما بينه وبين ربه عز وجل - [00:02:04](#)

فان تاب واناب وخشى وخطى وعمل وعمل عملا صالحا بدل الله سيئاته حسنات. وعوض المقتول من ظلامه وارضاه عن قلابته قال الله تعالى والذين لا يدعون من الله الها اخر الى قوله الا من تاب وامن وعمل عملا صالحا - [00:02:23](#)

الاية وهذا خبر لا يجوز نسخه وحمله على المشركين وحمل هذه الاية على المؤمنين خلاف الظاهر فيحتاج حمله الى دليل والله اعلم. وقال تعالى قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله. الاية - [00:02:45](#)

وهذا عام في جميع الذنوب من كفر وشرك وشك ونفاق وقتل وفسق وغير ذلك. كل من تاب اذا من تاب الله عليه قال تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء. فهذه الاية - [00:03:06](#)

عامة في جميع الذنوب ما عدا الشرك وهي مذكورة في هذه السورة الكريمة بعد هذه الاية وقبلها لتقوية الرجاء والله اعلم متعمدا سبقها ايتان ان الله يغفر اشرك به ويغفر ما ذلك لمن يشاء ومن شكر الله فقد عظميا - [00:03:26](#)

ثم جاءتهم يقتلون ثم جاءت بعدها ان الله لا يغفر الشكوبة ويغفر ما دون ذلك لمن شاء ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالا بعيدا لتقوية الرجاء ويغفر ما دون ذلك ما دون الشرك - [00:03:46](#)

الله تعالى خص الشرك بانه لا يغفر وعلق ما دونه على المشيئة وهذي تقوية الرجوع اميق المؤمنة المتعمدة بقتل المؤمن دون الشرك فهي ثقل الرجاء نعم وثبت في الصحيحين خبر الاسرائيلي الذي قتل مئة نفس ثم سأل عالما هل لي من توبة؟ فقال ومن - [00:03:59](#)

يحول بينك وبين التوبة ثم ارشده الى بلد يعبد الله فيه. فهاجر اليه فمات في الطريق فقبضته ملائكة الرحمة ما ذكرناه غير مرة. وان

كان هذا في بني اسرائيل فلا ان يكون في هذه الامة التوبة مقبولة بطريق الاولى والاحرى - [00:04:23](#)

لان الله وضع ان الاثار والاقبال التي كانت عليهم وبعث نبينا بالحنيفية السمحة فاما الاية الكريمة وهي قوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا الاية فقد قال ابو هريرة وجماعة من السلف - [00:04:43](#)

هذا جزاؤه ان جازاه ومعنى هذه الصيغة ان هذا جزاؤه ان جزي عليه وكل وكذا كل وعيد على ذنب. لكن قد يكون لذلك معارض من اعمال صالحة تمنع وصول ذلك الجزاء اليه - [00:05:02](#)

على قولي اصحاب الموازنة والاحباط وهذا احسن ما يسلك في باب الوعيد والله اعلم بالصواب وبتقدير دخول القاتل الى النار اما على قول ابن عباس ومن وافقه انه لا توبة له او على قول الجمهور حيث لا عمل له - [00:05:19](#)

صالحا ينجو به فليس بمخلد فيها ابدا. بل الخلود هو المكث الطويل. وقد تواترت الاحاديث وقد تواترت الاحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه يخرج من النار من كان في قلبه ادنى ذرة من ايمان - [00:05:38](#)

فمن يقسم مؤمنا متعبدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها فغضب الله عليه ولعنها واعد له عذابا عظيما في الوعيد الشديد على من قتل مؤمنا متعمدا والاية التي قبلها في قتل خطأ وما كان لمؤمن ان يقتل المؤمن اذا خطأ يعني ما لا يصح ولا ينبغي ولا - [00:05:57](#)

ينبغي ان يفسر من المؤمن بقتل اخيه المؤمن الا في حالة خطأ. ما كان وما كان لمؤمن ان يقتل من خبيث يعني ما يليق ولا يحسن لمؤمن ان يقتل الا على سبيل الخطر - [00:06:17](#)

ثم بين الله تعالى في هذه الاية قتل العبد. قال ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه واعد له عذابا عظيما. عقوبات متعددة بقصد المؤمن العبد - [00:06:29](#)

جزاؤه جهنم توعده هو وخالدا فيها خلود وغضب الله عليه ولعنه وعدم خمس عقوبات خمس عقوبات للقاتل عمدا الوعيد بخمس عقوبات ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم. اعوذ بالله بدخول النار خالدا فيها والخلود فيها وهو البكس - [00:06:47](#)

طويل وغضب الله عليه متوعده بالغضب ولعنة والطرده واعد له عذابا عظيما لو عيد شديد خمس عقوبات يدل على ان اه قتل العبد ليس بالامر الهين ولهذا قال الله القتل العمد بالشرك فيما - [00:07:09](#)

قل تعالى وقال في حديث انه سئل اي ذنب يا عوض قال ان تجعل له يدنا وخلقنا قيل ثم بعدين قال ان تحفظ ولدك ولدك خشية ان يقام معك. والوعيد الحي الذي سمعتم تزاودنا باسرها - [00:07:29](#)

اهون على الله من قسوة المسلم. لا يزال الرجل في مصحف من دينه ما لم يصب دما حراما ومع ذلك اذا قتل قتله متعبدا من قتله متعمدا مستحلا لقتله فهذا كفر - [00:07:46](#)

عليه قتلا اذا استحل قتلهم حتى ولو لم يقتل يكون كفر لانهم كذب الله ولرسوله من قتله مستحيل اعتقد انه حلال ولا يجوز له ان يقتل اخاه لكن هذا ما يقصد معروف انه لا لا يستحل ذلك - [00:08:01](#)

لكن اذا قتله على طاعة الله والشيطان ويعلم انه عاصي ويعلم انه حرام وان لا يجوز فهذه معصية كبيرة جريمة عظيمة لكنها لا تصل الى حد الكفر واختلف العلماء في توبته - [00:08:16](#)

هل تقبل او لا تقبل روى عن ابن عباس انها والجمهور على انها مقبولة من كل ذنب هذا هو الصواب لدفع النصوص قال تعالى قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ان الله غفور الذنوب جميعا انه الغفور الرحيم - [00:08:34](#)

الاية الله عمم واطلق تدل على انها هذه الاية في التائبين قل ان تاب تاب الله فرض الله التوبة على المثلثة لقول ثلاثة كل ما تاب تاب الله عليه وحينئذ من تاب تاب الله عليه - [00:08:53](#)

ومن توبة القاتل اه ان يؤدي الحقوق الثلاثة التي عليه يتعلق بذات الحقوق حق لله وحق للقتيل وحق لاولياء القتيل ان يسلم نفسه اليهم لانها لانه قتل وليه الذي يهيمه يسلم السوء اليه؟ وهم - [00:09:11](#)

يختارون واحدة من الامور الثلاثة نساء قتلوه وان شاء عفوا عنه رجال وان شاء واخذ الدية او اكثر منها فاذا اصطلح معهم على واحد من الثلاثة قتلوه او اخذ بها واعف عنه - [00:09:35](#)

فقد ادى حق هؤلاء القتيل بقي حق الله حق الله التوبة اذا تاب توبة نصوح ندم على ما مضى واقلع المعصية ترك القتل المستقبل وعزم على ان نعود اليها مرة اخرى - [00:09:52](#)

فقضاء حق الله تاب بقي حق القتيل يوم القيامة كيف يؤديه؟ يؤديه اذا ادى على الحقين حقه لا يقتله وحق الله الله تعالى يرضيه عنه يوم القيامة خصبة ويعطيه من الثواب والحسنات - [00:10:07](#)

حتى يرضى عنه ويسبحان. هذا هذا في التوبة والصواب ان له توبة. يقول ابن عباس انه لا توبة له روي عنها انه رجع عنها جماهير العلماء على نصوص قالت على ان كلا حتى الكفر حتى الشرك - [00:10:21](#)

التوبة على المثلثة وعلى النصارى الثلاثة روي عن العباس انه رجع اما اذا لم يتب ومات فهل هو مخلد في النار فاذا لم يتب فهو متوعد بهذا الوعيد الشديد - [00:10:37](#)

وتراعد الوعيد الشديد ولكن من المعلوم ان الوعيد قد ينفذه الله قد وقد لا ينفذه يعني صاحب الوعيد قد يكون هناك مانع من تنفيذ الوعيد اما يكون له حسنات ماحية او مصائب - [00:10:55](#)

كفر اه منعت تنفيذ الوعيد في الكفر بها من خطاياها واذا دخل النار هل يخلد فيها خلود الكفار الصواب انه لا يصل الكفار اذا لم يستحل وانما يخلد خلود العصاة الخلود خلود مؤبد لا نهاية لها هذا خلود الكفرة والثاني خلود معمد له امد - [00:11:11](#)

هو خلود بعض العصاة الذين كثرت جرائمهم وعظمت وهو القاتل العرب تقول اقام فيها فاخذ اذا اطال بكثير فخلود مؤبد لاهية لها هذا خلود الكفرة خروج معمد له امد وهو طول البكر - [00:11:35](#)

بعض العصاة الذين كثرت جرائمه عصيب او فحست وغربت كالقاتل وقد وفق الله الجميع - [00:11:52](#)